

بحار الأنوار

[329] 6. * (باب) * * " (التولية والاستعانة والتمندل) " * 1 - مجالس الصدوق: عن الحسين بن محمد بن يحيى العلوي، عن جده يحيى بن الحسن بن جعفر، عن عبد الله بن محمد، عن عبد الرزاق قال: جعلت جارية لعلي بن الحسين عليه السلام تسكب الماء عليه وهو يتوضأ للصلاة، فسقط الابريق من يد الجارية على وجهه فشجه، فرفع علي بن الحسين عليه السلام رأسه إليها، فقالت الجارية: إن الله عزوجل يقول: " والكاظمين الغيظ " (1) فقال: قد كظمت غيظي قالت: " والعافين عن الناس " قال لها " قد عفى الله عنك، قالت: " والله يحب المحسنين " قال: اذهبي فأنت حرة (2). بيان: صب الماء عليه إما للضرورة، أو لبيان الجواز. 2 - الخصال: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: خلتان (3) لا أحب أن يشاركني فيهما أحد: وضوئي فإنه من صلاتي، وصدقتي فإنها من يدي إلى يد السائل، فإنها تقع في يد الرحمن (4). العياشي: عن السكوني مثله (5).

(1) آل عمران: 134. (2) أمالي الصدوق ص 121.

(3) خلتان خ ل. (4) الخصال ج 1 ص 18. (5) تفسير العياشي ج 2 ص 108.